



Ministry of Foreign Affairs of the
Netherlands



Netherlands Organisation
for Scientific Research

نحو تطوير مفهوم الأمن الإنساني ومقارباته للوفاية من ظاهرة التطرف العنيف ومكافحتها في تونس



معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، تموز ٢٠١٩



يشرف على هذا المشروع معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا (WANA)، والذي تم دعمه من قبل الجمعية الهولندية للبحوث العلمية، بتفويض من وزارة الخارجية الهولندية، وتطوير من قبل منصة معرفة الأمن وسيادة القانون. يعكس المشروع آراء المؤلفين وليس بالضرورة وجهة نظر الجمعية الهولندية للبحوث العلمية.

شروط إعادة النشر:

لا يجوز إعادة نشر أي معلومات من هذا المشروع كليا أو جزئيا وبأي وسيلة دون موافقة مسبقة من معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا ومؤسسة الياسمين للبحث والتواصل. للحصول على موافقة المعهد يرجى مراسلة قسم الاتصال على البريد الإلكتروني: info@wana.jo
نُشر بواسطة معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، الجمعية العلمية الملكية، عمان – الأردن.

الباحث: ماهر الزغلامي والباحث المساعد حلمي التومي.
تحرير: هديل القطامين.

طُبِع في عمان، الأردن.
جميع الحقوق محفوظة لمعهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، الأردن. © ٢٠١٩
صنع في الأردن.

جدول المحتويات

1	السياق العام	2
2	المقدمة	3
3	الأمن الإنساني	4
3.1	تعريف الأمن الإنساني	4
3.2	مفهوم الأمن الإنساني بين المعرفة والإدراك	4
3.3	تحيّز المفهوم	6
4	التطرف العنيف	8
4.1	تعريف التطرف العنيف	8
4.2	ملامح التطرف في السياق التونسي	8
4.3	عوامله: من العامل الواحد إلى تداخل العوامل	10
5	الأمن الصلب	11
5.1	تعريف الأمن الصلب	11
5.2	ملامح المؤسسة الشرطية في الدولة التسلطية	11
5.3	تأثير السبرورة القمعية للدولة التسلطية في نشوء ظاهرة التطرف العنيف: قراءة تحليلية	12
6	الجهاز الأمني "الجديد" في مواجهة ظاهرة التطرف العنيف اليوم	13
7	مقاربات الأمن الإنساني: المضاد الحيوي للتطرف العنيف	14
7.1	تطوير مفهوم الأمن الإنساني وآلياته في السياق التونسي	15
8	توصيات عملية لتعزيز مجالات الأمن الإنساني في السياق التونسي	16
8.1	الأمن الغذائي والمائي	16
8.2	الأمن الاقتصادي والتشغيل	17
8.3	الأمن الحضري	18
8.4	الأمن البيئي	18
8.5	الأمن المجتمعي	18
8.6	الأمن الشخصي	19
8.7	الأمن الصحي	19
8.8	الأمن التربوي	20
8.9	الأمن الثقافي والهوي	21
8.10	الأمن الروحي	21
8.11	الأمن اللغوي	22
9	نحو تفاعل ديناميكي لمجالات الأمن الإنساني من أجل مكافحة التطرف العنيف	23
9.1	تعزيز الرجوعية وفك الارتباط بين الظاهرة وحواضنها الشعبية	23
9.1.1	المقبولية الاجتماعية	23
9.1.2	القابلية الاجتماعية	23
9.2	التراجعات وتفريغ شحنة العنف	23
9.2.1	صف العوام	23
9.3	المراجعات وفك الارتباط مع التدين المعتدل	24
9.3.1	صف الدعاة	24
9.3.2	صف القادة الميدانيين	24
10	الخاتمة	26

1 السياق العام

يسعى هذا المشروع لتحليل الأنماط العلائقية الرابطة بين مقاربات الأمن الإنساني والسياسات الأمنية للدولة من ناحية، واختبار مدى تأثير هذه العلاقات في ظاهرة التطرف العنيف، وقايةً ومكافحةً من ناحية أخرى.

انتهج فريق البحث منهجاً تعبيرياً وتقييمياً لمقاربات الأمن الإنساني سعياً إلى إعادة تصميمها تماشياً مع البيئة التي تنتزل فيها وتحقيقاً لمقاربات فاعلة وناجعة لمواجهة التطرف العنيف والوقاية منه في منطقة غرب آسيا وشمال أفريقيا، بهدف احتواء التوتر وتعزيز رجوعية/مرونة¹ المجتمعات وبناء قدرتها على التكيف مع النزاعات ممكنة الحدوث. يُنفذ هذا المشروع بالتزامن في تونس والأردن ولبنان بتمويل من المنظمة الهولندية للبحث العلمي وشراكة بين معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا ومؤسسة الياسمين للبحث والتواصل (تونس) والمركز اللبناني للدراسات والمركز العربي لدراسات الأمن ومنظمة ميرسي كور.

امتدت فترة البحث الميداني في تونس طوال اثني عشر شهراً، شملت ست مناطق ضمت كلاً من تونس ومنوبة وبنزرت وباجة ومدنين، وذلك بمشاركة أكثر من 650 ناشطاً محلياً ومواطناً وأطراف أخرى مختلفة عبر عقد 56 مقابلة فردية مع هذه الأطراف والفاعلين المحليين. كذلك تم عقد اثنتي عشرة ورشة عمل ضمت 300 مشاركاً من الفاعلين المحليين والجهويين ومكونات المجتمع المدني وممثلين عن منظمات دولية وأئمة وناشطين في المجتمع المدني، وست حلقات نقاش مركزة للتحقق مع الفئة نفسها وست حلقات نقاش مركزة ضمت فئات هشة قابلة للاستقطاب، ليقع اختتام الأنشطة الميدانية بمختبر سياسات بحضور حوالي 56 ممثلاً عن الجهات الحكومية والمجتمع المدني والأئمة والقطاع الخاص وقطاع الأمن للبحث في آرائهم وتطلعاتهم لمفهوم الأمن الإنساني ومقارباته وعلاقته بالوقاية من التطرف العنيف.

¹ الرجوعية: (resilience) في اللغة الإنجليزية. وهي مبدأ مستعار من فيزياء المواد يعني بشكل عام الخاصية الفيزيائية التي تتيح للعنصر أو المادة أن يعود إلى شكله وحجمه الطبيعي وإلى أبعاده الأساسية التي تشكل منها، وذلك بعد التخلص من المؤثرات الخارجية التي من الممكن أن تغير من خصائصه وصفاته. والرجوعية هي المقابل العربي الأسلم لهذا من لفظة المرونة التي درج استعمالها والتي لا تعبر بمفردها عن المفهوم بشكل دقيق. لذلك جمعنا بين الاستعماليين. راجع محرّك الأنطولوجيا العربية لجامعة بيرزيت على الرابط التالي:

<https://ontology.birzeit.edu/term/resilience>

إن الأمن الإنساني من صميم الإنسانية وجوهرها، ولا ينبغي أن يطلب إلا لذاته. غير أنّ الأعين مازالت لا تدرك الأشياء إلا بنقائضها. في سياقنا العربي الراهن، برز الحديث عن مفاهيم الأمن الإنساني ومقاربتة، بشكل جدي، في موجة من التحولات الاجتماعية والسياسية العاصفة،² وأمام سيل من الظواهر العنيفة أخطرها "ظاهرة التطرف الديني العنيف" وما أنتجت من حالات احترازية قصوى.

وفي هذا التقرير، لا نحاول مسaire "موضة المواضيع" بقدر ما نسعى بصفة جدية للبحث في السبل الأكثر فاعلية لمقاربات الأمن الإنساني في الوقاية من التطرف العنيف واحتواء التوترات الاجتماعية وتعزيز مرونة المجتمعات أمام كل الظواهر المعتلة. كما يحاول التقرير الوقوف على علاقة الأمن الإنساني بإجراءات الأمن الصلب وكيفية تأثر هذه الإجراءات إما في الوقاية من التطرف العنيف أو في الدفع الأسرع للاتجاه نحو هذه الظاهرة.

متجنين بذلك الدراسات التشخيصية الأكاديمية التي لا تتضمن الاقتراحات والتوصيات السياسية فتغيب بذلك فكرة نزع الراديكالية عن روح هذه الدراسات. ومتجاوزين للدراسات الفنية البراغمية التي هي على خلاف الدراسات الأكاديمية، لا تركز ضرورةً على الفهم العميق لمنطلقات الظاهرة الفكرية والتمثلية وانعكاسها على إنتاج أنماط الفعل المتطرف والعنيف. بقدر ما تسعى لوضع التوصيات والمقترحات الإصلاحية.

وهذا ما لا يكون باقتراح الحلول التبسيطية والاختزالية الجاهزة، بل يكون عن طريق الكشف عن ملامح الظاهرة والفرز داخلها وفهم أسبابها المتعلقة بالمستويات المختلفة لتدهور كل مقاربة من مقاربات الأمن الإنساني وإلى ما تفضي إليه كلّ حالة، من ناحية أولى. وعلى أساس ذلك، يتم تحديد الفجوات وما تستلزمه من رأب ضمن تصور كامل لنزع الراديكالية عبر إكساب مقاربات الأمن الإنساني صفة ديناميكية وقدرة إجرائية، من ناحية ثانية.

² المولدي الأحمر وآخرون، الثورة التونسية القادح المحلي تحت مجهر العلوم الإنسانية، (بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014).

3 الأمن الإنساني

3.1 تعريف الأمن الإنساني

سعيًا خلال هذا البرنامج إلى تحديد مفهوم موحد للأمن الإنساني ومقارباته بين الفرق البحثية المختلفة (فريق تونس، فريق الأردن، فريق لبنان) وتمّ بذلك اعتماد تعريف جامع للأمن الإنساني على النحو التالي:

”وصول الإنسان إلى حالة من الطمأنينة والقدرة على ممارسة الخيارات المختلفة. بما يوفر له من سبل الحياة الاقتصادية الهانئة، والعمل ثابت، والدخل ملائم لاحتياجاته؛ مما يتيح له عدم التعرض للفقر، ويضمن حصوله على ما يكفي من غذاء، ويشمل توفير الرعاية الصحية الملائمة، والمعيشة في ظروف بيئية ملائمة، ويؤمن شخصه من التعرض للإيذاء، والعنف البدني، ويشعره بأنه منتم إلى المجتمع ويحظى بمعاملة تليق بهذا الانتماء، كما يكون بإمكانه ممارسة حقوقه السياسية والاجتماعية والثقافية بحرية وتحرر من كل ما يعوقه عن تحقيق تلك الأبعاد، حتى ولو كانت الدولة أو النظام ذاته“³.

وعليه تمّ تفصيل ما ورد مجملاً إلى المقاربات السبع التالية:

- الأمن الاقتصادي: ويتضمن أهمية توفر دخل يتناسب مع احتياجات الناس بما يؤمن لهم سكناً ملائماً وحياءً كريمة وتأمين فرص عمل تتناسب مع الكفاءات والحرص على تحقيق العدالة الاجتماعية بالتوزيع العادل للموارد والعوائد.
- الأمن الغذائي: أن تتوفر لدى جميع الناس القدرة الشرائية اللازمة للحصول على الغذاء الأساسي في كل وقت.
- الأمن البيئي: حماية الإنسان من الأضرار البيئية التي تسببها الممارسات الخاطئة من قبل الإنسان نفسه أو من قبل الدولة، والمحافظة على الموارد البيئية.
- الأمن الصحي: أن تتوفر الرعاية الصحية المناسبة الضرورية والأساسية لجميع الأفراد، وأن تتخذ إجراءات وقائية للحد من انتشار الأمراض.
- الأمن الشخصي: حماية الإنسان من كل التهديدات التي قد تُعرضه للإيذاء الجسدي أو النفسي من الخارج أو من الدولة أو من الأفراد داخلها.
- الأمن المجتمعي: شعور الفرد بالانتماء للمجتمع، وذلك بالحرص على تأمين سلامة العلاقات الاجتماعية والحماية من التعصب القومي أو الديني أو العرقي.
- الأمن السياسي: احترام حقّ الإنسان في التعبير عن رأيه وحمايته من القمع الذي قد يواجهه.⁴

3.2 مفهوم الأمن الإنساني بين المعرفة والإدراك

يغيب مفهوم الأمن الإنساني في مستوى التعبير الشفهي للمشاركين الذين توجه أغلب تركيزهم على ذكر مشاكل مختلفة من عيشهم اليومي دون قدرة تعبيرية على هيكلية هذه المشاكل وتوصيفها ضمن مفاهيم الأمن الإنساني.

³ محمد العدوي، "الأمن الإنساني ومنظومة حقوق الإنسان: دراسة في المفاهيم والعلاقات المتبادلة"، مركز الإعلام الأمني، ص.8، متوفر على: https://www.policemc.gov.bh/mcems-store/pdf/356cd793-ee45-4d2f-90db-10e1968d113e_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%8A%20%D9%88%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%88%D9%85%D8%A9%20%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.pdf

⁴ United Nations Development Program, *Human Development Report 1994* (New York: UNDP, 1994), p. 24-33, accessed via: http://hdr.undp.org/sites/default/files/reports/255/hdr_1994_en_complete_nostats.pdf

واللافت للانتباه من مجمل المقابلات الفردية التي تم إجراؤها أن تراجع مستويات المعرفة بمفهوم الأمن الإنساني ومقارباته وصيغته الإجرائية ملاحظ أكثر لدى ممثلي الدولة في حين يكون أكثر استحضارا لدى ممثلي المنظمات الدولية.⁵ لكن الواضح أن غياب المعرفة بالمفهوم لا يعكس ضرورة عدم إدراكه فهو مدركٌ دائماً وحاضرٌ في مستوى التمثيل لكنه غائب في مستوى المعرفة الإجرائية. وقد عزى المشاركون ذلك للأسباب التالية:

— معوقات متعلقة بإدراك مفهوم الأمن الإنساني وبعض المفاهيم المجاورة:⁶

- غياب مفهوم المصلحة العامة.
- غياب مفهوم التنشئة.
- ارتباط مفهوم الأمن لدى المواطن بالسلطة يجعله بالضرورة صلباً.
- صعوبة إدراك مفهوم الأمن الإنساني تعزى لغياب إرادة تسويقه وبالتالي اضمحلال آليات تبسيطه.
- تراجع ثقافة الاطلاع ومحدودية عقلية البحث والاسترشاد مع عدم الاستغلال الجيد لمصادر المعلومة.

— معوقات متعلقة بالتشريعات والسياسات:⁷

- طغيان الفهم القانوني الإجرائي للحقوق في حدودها الدنيا.
- غياب المعرفة بالقوانين المتعلقة بالأمن الإنساني.
- عدم ملائمة التشريعات التونسية للتشريعات الدولية.
- غياب المفهوم عن العقل الاستراتيجي للدولة.
- غياب رؤية استشرافية لتنمية الإنسان والمجتمع.
- تدهور الرسم الاستراتيجي للسياسات العمومية.
- غياب هيكل خاص يعنى بتنزيل مفهوم الأمن الإنساني وبتقييم مستوياته.
- غياب التواصل والتنسيق بين هيكل الدولة ووزاراتها، ما يعكس غياب سياسات أفقية تعمل بشكل تفاعلي. وهو ما يفسر النزوع نحو تجزئة مفهوم الأمن الإنساني والتعامل معه في مستويات قطاعية ضيقة.

⁵ أبرز مثال اعتراضنا كان خلال البحث في منطقة منزل بورقيبة حيث تبينا عن طريق المقابلات الفردية المنجزة، أن جلّ الأذين يغيب عنهم مفهوم الأمن الإنساني هم من ممثلي الدولة (أعضاء من المجلس البلدي، مكلف بالعلاقات الخارجية للبلدية، مدير دار الثقافة...) وهو ما يعكس ضرورة عدم وجود رؤية استراتيجية هيكلية وواضحة قائمة على تحقيق مقاربات الأمن لدى الهياكل الجهوية للدولة بمنطقة منزل بورقيبة بالأقل، في المقابل لاحظنا ارتفاع نسب المعرفة بالمفهوم مع بعض نشطاء المجتمع المدني المحلي (الكشافة مثالا) والقطاع الخاص (إندا للتمويل) وخاصة مع ممثلي المنظمات الدولية (مؤسسة كارنيغي). وهو ما نأكد في بقية المناطق المدروسة وإن كان بنسب متفاوتة. مما يؤشر على وجود فجوة واضحة بين عقل الدولة متمثلا في القائمين على هياكلها الجهوية وبين عقل المجتمع المدني المحلي والمنظمات الدولية في مستويات الوعي بأهمية مقاربات الأمن الإنساني.

⁶ مشاركون/ات في مختبر السياسات، تونس، 7 مارس/ آذار 2019. للاطلاع على تقرير المختبر، انظر: محمد كرد علي وحلمي التومي، "تقرير مختبر السياسات"، 7 مارس/ آذار 2019، متوفر على:

[http://wanainstitute.org/sites/default/files/files/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3\(4\).pdf](http://wanainstitute.org/sites/default/files/files/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3(4).pdf)

⁷ نفس المرجع.

○ غياب المفهوم من قنوات التنشئة الاجتماعية التي من شأنها تربية الفرد وتعزيز توازنه الداخلي وأمنه الذاتي.

○ غياب المفهوم من المناهج التعليمية في مختلف مستوياتها.

– معوقات متعلقة بتمثّل المواطن للأمن:⁸

○ حاجة المواطن إلى الأمن في معناه التقليدي الضيق.

○ نقص الحملات التوعويّة التي تعنى بإشاعة المفهوم وتكريسه في سياق الثقافة المجتمعيّة.

○ نقص عمليات تكريس مفهوم الأمن الإنساني داخل هيكل الدولة وإدارتها.

○ تراجع الثقة في أجهزة الدولة.

○ تراجع في مستوى تكريس القيم والمبادئ وانقطاع التواصل بين الأجيال.

○ ارتباط الماضي بسياسات الأمن الصلب دون غيرها.

○ ارتجاج في مستوى تمثّل العديد من المفاهيم الأساسيّة وما يترتب على هذا التمثّل، من قبيل معنى الدولة ومعنى المواطنة.

3.3 تحييز المفهوم

لا يعد غياب المعرفة بمفهوم الأمن الإنساني لدى المشاركين أمراً غريباً، رغم وجود ممثلين عن الدولة ومؤسساتها. إذ بالرجوع والبحث عن مدى وجود سياسات عامة بخصوص تنزيل الأمن الإنساني داخل المنظومة التونسية، نجد غياباً تاماً لهذا المفهوم أو ما يرادفه في خطابات رئاستي الجمهورية والحكومة كممثلين عن السلطة التنفيذية. ويمكن لنا الاستدلال على هذا الغياب عند النظر في نقاشات ونتائج مختبر السياسات الذي تم تنظيمه. إذ بدا واضحاً أن ممثلي الدولة وصناع سياساتها ممن حضروا كان لديهم فهم مشوش وغير عميق بما يحمله هذا المفهوم من أبعاد ومقاربات مختلفة، على العكس من أصحاب المصلحة والشأن الآخرين من خارج المنظومة الحكومية الرسمية.⁹

إن غياب الأمن الإنساني باعتباره وحدة مفاهيمية جامعة لا يعني بالضرورة غياب مقارباته أو بعضها في السياسات العامة للدولة. سياسات بصرف النظر عن تقييم نجاعتها أولت في بعضها الأهمية الكافية فوجدت الإرادة السياسية ووقع توفير إمكانيات مادية وبشرية لها ووضعت الخطط الاستراتيجية واتخذت إجراءات عملية ذات طابع سلطوي يرمي إلى تغيير الواقع في بعض المجالات. وأهمها فيما يتعلق بالأمن الشخصي وخاصة فيما يهم مكافحة التطرّف العنيف. إضافة لما أعلنه رئيس الحكومة من تحديد سياسة عامّة من أجل إصلاح المنظومة الصحية للدولة التونسية.¹⁰

بيد أنّ معنى تبني الدولة لسياسات عامّة في مجال يخص إحدى مقاربات الأمن الإنساني، لا يجب أن يقتصر على الوقوف عند الإعلان عن السياسة وإبداء النوايا، وفتح مجالات النقاش والحوار الوطني حول إشكال سياساتي راهن. بل يتوجب

⁸ نفس المرجع.

⁹ مشاركون/ ات في مختبر السياسات، تونس، 7 مارس /آذار 2019.

¹⁰ أمينة الزباني، "إجراءات حكومية عاجلة لتحسين أوضاع القطاع الصحي في تونس"، العربي الجديد، 28 مارس /آذار 2019، متوفر على:

<https://www.alaraby.co.uk/society/2019/3/28/%D8%A5%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D8%A7%D8%AC%D9%84%D8%A9-%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%B3%D9%8A%D9%86-%D8%A3%D9%88%D8%B6%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%AD%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3>

اتخاذ إجراءات عملية وجدية تكون ضمن مخطط استراتيجي تتوفر له ميزانية خاصة وموارد خاصة، وهو الأمر الذي غاب عن العديد من "شبه السياسات" المعلنة منذ سنة 2011 إلى اليوم. ومن ناقل القول تبيان أن شبه السياسات هي سياسات معلنة ولكنها منقوصة من أهم ركائزها وهي رصد ميزانية خاصة ورأسمال بشري خاص بها. ومن ذلك ما يتعلق بإصلاح المنظومة التربوية وما يتعلق بحماية البيئة والمحيط وغيرهما من الإشكالات الحارقة والتي تستوجب تدخلاً عاجلاً وموجهاً لضمان أسباب العيش الكريم.¹¹

¹¹ دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 26 جانفي /كانون الثاني 2014. الفصل 21: "المواطنون والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون من غير تمييز. تضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامّة، وتتهيئ لهم أسباب العيش الكريم".

4 التطرف العنيف

4.1 تعريف التطرف العنيف

من مداخل فهم العجز عن تقديم مفهوم دقيق للظاهرة، هو أن مفهوم التطرف العنيف في ذاته مفهوم معقد من حيث التعريف. خاصة إذا ما بحثنا عن هذا التعريف في المجال الدولي والأممي. إذ رغم تواتر تداوله كمفهوم في العديد من النصوص الدولية الأممية إلا أننا لا نجد له تعريفاً دقيقاً وموحداً.

تتجه الإشارة إلى أن بعض المنظمات الأممية عبر عملها على تنفيذ خطة عمل الأمين العام للأمم المتحدة واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، قد تطرقت لتعريف مفهوم التطرف ومفهوم التطرف العنيف، ومفاهيم أخرى مجاورة.

يعتبر التطرف: الإيمان بالأفكار البعيدة جداً عما يعتبره معظم الناس صحيحاً أو معقولاً ودعم هذه الأفكار،¹² إذ هو بالمعنى الحرفي اتخاذ مواقف وسلوكيات تخرج عن المألوف والمتعارف بين أفراد المجموعة ولكن إذا ما تمعنا في هذا المفهوم للبحث فيه اصطلاحاً فإنه يمكن اعتباره كل تبنى أو تطوير لمعتقدات أو أيديولوجيات تتحدى الوضع الراهن وترفض اللجوء إلى الحوار والتفاهم وعادة ما تتبعها تغييرات سياسية عميقة بديلة.

أما في خصوص التطرف العنيف فإنه مفهوم يشير إلى "اعتقادات وأفعال الأشخاص الذين يدعمون ويستخدمون العنف لتحقيق غايات أيديولوجية أو دينية أو سياسية." فهو عادة ما يعتبر لجوءاً إلى استخدام العنف بدوافع أيديولوجية تقوم أساساً على التمرد على ما هو كائن وعلى القيم السياسية والأخلاقية للمجموعة.

عودة إلى مخرجات البحث الميداني، فإن أهم ما يمكن ملاحظته هو العجز الواضح عن إعطاء تعريف إجرائي لظاهرة التطرف العنيف، ويتركز الاختلاف أساساً بين من يعتبرها "ظاهرة مزيفة" وصنعية أجهزة مخابراتية.¹³ من جهة أخرى نجد دائماً من يعرف التطرف على أنه "التطرف العلماني اليساري المستفز للدين"، وقد تعرضنا لهذا التعريف في كل ورش العمل فئة من الممثلين عن المؤسسة الدينية، التي تبرز منها فئة أخرى تتفق عادةً مع الممثلين عن سلك التربية والتعليم على تعريف الظاهرة بأنها ناجمة عن الفهم الخاطئ للدين وانحدار المنظومة التربوية والتعليمية.¹⁴ وكذا الحال بالنسبة لبقيّة التعريفات التي دائماً ما تُعرّف الظاهرة على كونها مرادفة أو رد فعل وليست فعلاً قائماً بذاته، خاصةً عن طريق ذكر التفاوت الاجتماعي والهشاشة الاقتصادية تحديداً كأسباب محددة للظاهرة.

من ناحية أخرى، يطفو التعريف الذي يربط الظاهرة "بالقهر" الذي تمارسه الأجهزة الأمنية، وقد برز هذا التعريف خاصةً من فئة الشباب الذين ينتمون لمناطق "مستبعدة" أو هوامش المركز "مثل دوار هشير". وهي أسباب مختلفة سنتناولها الورقة بالتحليل. مع ذلك، يجدر الانتباه لأن التعريف الذي قدمناه للظاهرة على كونها: "حالة من حالات الانقسام الاجتماعي والخروج عن الانتماء الاجتماعي العام والعزلة، والتشكل ضمن زمر أو جماعات تتبنى أفكاراً وقناعات أيديولوجية، تسعى إلى فرضها على المجتمع باستعمال العنف"¹⁵ قد وجد قبولاً وإجماعاً لدى كل الأطراف المشاركة في مختلف الأنشطة.

4.2 ملامح التطرف في السياق التونسي

تتمثل الملاحظة الأولى التي أثبتتها مخرجات البحث الميداني في هذا الصدد تأكد فرضية التوزع المجالي لظاهرة التطرف العنيف في تونس، إذ تتركز خاصةً في الأحياء الشعبية الجديدة في تونس العاصمة التي تحولت بفعل فشل السياسات

¹² Comprendre le rôle des nouveaux médias sociaux dans la formation de l'extrémisme violent. Une recherche qualitative et quantitative (RADIMED) (Bruxelles : Politique scientifique fédérale, 201), http://www.belspo.be/belspo/fedra/TA/synTA043_fr.pdf

¹³ مشاركين/ات في ورشة العمل، منزل بورقيبة، 10 أكتوبر/تشرين الأول 2018.

¹⁴ نفس المرجع.

¹⁵ شهدت كل ورشات العمل المجرى اختلافاً كبيراً في تحديد مفهوم التطرف العنيف يصل حدّ التناقض، وبقي القاسم المشترك بين التعريفات المختلفة هو تمثل المشاركين لكون الظاهرة طارئة على المجتمع التونسي ومنفصلة عنه ومتغذية من الانقسام الاجتماعي. وعلى أساس هذه الملاحظة قدمنا التعريف المذكور.

الحضريّة إلى هوامش ومناطق انغلاق اجتماعيّ مثل حالة دوّار هيشر وحي التضامن، وفي المجتمعات المستحدثة التي فشلت فيها السياسات الإدماجية مثل منطقة منزل بورقيبة، وفي الجهات الداخليّة والمناطق الحدوديّة الأقل حظاً في التنمية مثل حالة بنقردان.

أمّا الملاحظة الثنائيّة الجديرة بالاهتمام هي التوجه الغالب من قبل المشاركين نحو الفرز داخل الظاهرة، الأمر الذي تبيّن بشكل جلي في كلّ الورش وحلقات النقاش المركزة دون استثناء، حيث أدى التفاعل بين الميسر وبين المشاركين إلى إقرار بأنّ للتطرّف مستويات مختلفة، وهو ما عبّر عنه غالباً بالتفريق بين التطرّف والتطرّف العنيف في السياق التونسي، وقد فصلت هذه الفكرة أحد أهم الباحثين في ظاهرة التطرّف العنيف، ضمن مقابلة فردية أجريت معه.¹⁶

تتقاطع هذه الملامح الأولى مع تصنيف مشابه توصّل إليه فريق بحثي مختصّ بالمعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية التابع لرئاسة الجمهوريّة سنة 2014. حيث يفكك ظاهرة التطرّف العنيف في تونس إلى صنفين أساسيين: صنف المنتمين وصنف الحواضن الاجتماعيّة المفترضة. وما يبرر استخدام هذه التصنيفات وتفرعاتها اللاحقة اعتباراً من تأخذهم هذه الورقة على قدر من الأهمية. الاعتبار الأول يتعلق بفهم مستويات ضعف الأمن الإنساني وإلى ما يمكن أن تفضي إليه كل درجة من درجات الضعف من تقوية لظاهرة التطرّف العنيف. الاعتبار الثاني يتعلق بالحلول الإصلاحية التي تحول مقاربات الأمن الإنساني إلى جهازٍ إصلاحي لظاهرة التطرّف العنيف عن طريق التمكن من تحديد مواطن الضعف وتصميم التدخلات الإصلاحية بناءً عليها.

ينقسم الصنف الأول وهو صنف المنتمين إلى طبقتين أساسيتين: صف القادة الميدانيين وصف الدعاة. في حين ينقسم الصنف الثاني وهو صنف الحاضنة الشعبية أيضاً إلى طبقتين أساسيتين وهما: أصحاب المقبوليّة الاجتماعيّة وأصحاب القابليّة الاجتماعيّة. ويشترك صف العوام بين المنتمين والحاضنة المفترضة.

- صفّ القادة: وهو متكوّن من "الميدانيين" العائدين من بؤر التوتر مثل العراق وأفغانستان، ومن المتورطين في قضايا "إرهابيّة" وشملهم "العفو التشريعي العام" مثل زعيم أنصار الشريعة سيف الله بن حسين المكنّي "أبو عياض".¹⁷
- صفّ الدعاة: الذي يتكوّن من المطلّعين على النصوص المؤسسة للفكر "القتالي" ويسمون في "بؤر التوتر" "بالشريعين" ويضطلعون بدور الاستقطاب والتشديد للظاهرة مثل بلال الشوّاشي المكنّي "أبو همام المهاجر".¹⁸ ويشهد هذان الصّفان تداخلاً ومناوئةً في الأدوار والمواقع وبالرغم من اعتلائهما للهرم التراتبي واطلاعهم على النصوص المؤسسة للظاهرة، إلا أنّ كلا الصّفين لم يتمكنا من إنتاج "طبقة من العلماء".
- صفّ العوام أو الجمهور: مثل هذا الصّف الثالث السواد الأعظم من ظاهرة التطرّف العنيف في عمومها وهو الذي أظهر في وقت ما كثافة كميّة لها. أمّا العوام فيمثلون الصّف الأعلى كثافة ضمن الظاهرة في تونس ويتميزون بعدة خصوصيات منها أن كثافتهم كميّة فقط لا نوعيّة، بمعنى أنها غير قادرة على إنتاج نوع من التركيز أو التكتل التنظيمي. يعود ذلك لاعتبار مهمّ جداً هو أنّ هذا الصّف يشهد حركة كبيرة تعرف "بحركة التراجعات"، حيث إنّ "العمر الافتراضي" للسلفي الجهادي العامّي التونسي (أي عمر الالتزام بالممارسة السلوكية السلفية) لا

¹⁶ مقابلة فردية مع سامي براهيم، باحث بمركز البحوث الاقتصادية والاجتماعية بتونس، أجرتها مؤسسة الياسمين، 30 جوان /حزيران 2018.

¹⁷ سيف الله بن حسين المكنّي أبو عياض زعيم أنصار الشريعة في تونس، من مواليد منزل بورقيبة تونس 1965، غادر البلاد التونسيّة إلى المغرب سنة 1987 حيث التحق بكلية العلوم القانونيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة، بجامعة وجدة وسافر بعدها لبريطانيا ثم أفغانستان حيث يذكر أنّه التقى أسامة بن لادن في قندهار وأسس في جلال وحدة المقاتلين التونسيين التي صنفت سنة 2001 من قبل مجلس أمن الأمم المتحدة وحدة تابعة لتنظيم القاعدة، شارك مع القاعدة في حرب أفغانستان 2001 ثم اعتقل في تركيا سنة 2003 وسلم للسلطات التونسيّة حيث حوكم عسكرياً ب 43 سنة سجناً. تمتع أثر الثورة بالعفو التشريعي العام وغادر السجن سنة 2011 ليؤسس تيار أنصار الشريعة. اختفى عن الأنظار بعيد إعلان تيار أنصار الشريعة تنظيمًا إرهابيًا سنة 2013 وتم تداول أخبار اعتقاله ومقتله في ليبيا أكثر من مرة ولم يعرف مصيره إلى اليوم.

¹⁸ بلال الشوّاشي المكنّي أبو همام المهاجر واحد من أبرز دعاة التيار الجهادي الجدد في تونس، برز نجمه بعد الثورة وكان له حضور إعلامي لافت في العديد من القنوات التلفزيّة التونسيّة، غادر تونس أيضاً بعد تصنيف أنصار الشريعة تنظيمًا إرهابيًا وتسلل سنة 2014 إلى سوريا ليشارك في الإمارة العسكريّة لقطاع الطبقة بالرقّة رفقة أبو ذرّ التونسي، أثار جدلاً واسعاً بانفصاله عن جبهة النصرة واتهاماته للجولاني بالعمالة وتحوله إلى تنظيم الدولة أولاً، ثم تضاربت الأقوال عن وجهته الأخيرة حيث ذكرت مصادر إعلاميّة خروجه عن تنظيم الدولة في ديسمبر /كانون الأول 2016 وهروبه لمحافظة إدلب، كما تم تداول أخبار عن عودته لتونس وتنظيمه لعمليات نوعيّة عقب التفجير الانتحاري الذي استهدف حافلة الأمن الرئاسي في تونس، نوفمبر /تشرين الثاني 2016.

يعود أن يفوق 4 سنوات بحسب ما لاحظناه في دراسة الظاهرة. وتعتمد الظاهرة على "التحشيد المتجدد" مما يضمن لها الكثرة الكمية دائماً.¹⁹

- أصحاب القابلية الاجتماعية: هم من تتوفر فيهم جملة الاستعدادات النفسية والاجتماعية للانتماء للظواهر الراديكالية العنيفة، أي المهيوون للبلعمة (Phagocytose) عبر عملية الاستيعاب (Assimilation) والإستدماج (Integration) ضمن صفوف الظاهرة المختلفة.
- أصحاب المقبولية الاجتماعية: وهم المُحايدون تجاه الظاهرة بمعنى القبول بوجودها دون توفر مجمل الاستعدادات النفسية والاجتماعية للانتماء إليها أو التعاطف معها.

4.3 عوامله: من العامل الواحد إلى تداخل العوامل

تمكنا عملية الفرز داخل ظاهرة التطرف العنيف في تونس وتحديد ملامحها الدقيقة، عبر الانتقال من التفسير الواحد المختزل لعوامل نشوء هذه الظاهرة وامتدادها إلى التفسير المتطافر ومتعدد الجوانب. فحتى إن أقررنا أنّ مقولة التهميش - وهي المقولة المتداولة في تفسير أسباب نشوء التطرف العنيف في تونس- يمكنها أن تختزل تدهور مقاربات الأمن الإنساني، فلا يمكننا أن نتغاضى على كون التهميش درجات، ولا يمكن للتهميش في حده الأدنى أن يؤدي إلى النتائج نفسها التي يؤدي إليها التهميش في حده الأقصى.

وعليه نبحت في العوامل تصنيفياً بالمقابلة مع تصنيفات الظاهرة وطبقاتها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن جميع النقاط التالية، باستثناء النقطة الأخيرة المتعلقة بسؤال دمج وإعادة تأهيل المقاتلين العائدين، قد تم استسقاؤها بشكل مباشر من الأنشطة البحثية المختلفة في المجتمعات الستة المشمولة في الدراسة في تونس. وهي على النحو التالي:

- نسبياً، ينتج القبول الاجتماعي لظاهرة التطرف العنيف من ضعف الوعي المجتمعي الذي اختزله المشاركون وعبروا عنه بتدهور الأمن الفكري والأمن الهوي (الهوياتي). المكتسبان من القنوات المسؤولة عن التنشئة الاجتماعية مثل مؤسسة العائلة ومؤسسة التعليم.
- نسبياً، تنتج القابلية الاجتماعية عند التحام ضعف الوعي المجتمعي بانسداد الآفاق الخاصة بعامل التمكين الاقتصادي، أي عند التحام تدهور الأمن الفكري بتدهور فرص التشغيل واختلال الأمن الاقتصادي.
- إلى حد ما، يكون الانتماء "العامي" للظاهرة ناتجاً عن العوامل السابقة عند التحامها بالاستبعاد من كل دوائر الفعل الاقتصادي والسياسي والثقافي وما ينتج عنه من إحساس بالقمع "والحقرة". وهي حالة من حالات تدهور مقاربة العدالة الاجتماعية ينجم عنها تمزق اجتماعي وتحولٌ للانغلاق أو للاستبعاد الذاتي وممزوجة بالبحث الدائم عن أشكال التمايز والاختلاف ومدعومة بمنسوب مرتفع من العنف المستبطن.
- نسبياً، تبرز طبقة الدعاة للظاهرة ضمن حالة اختلال واضحة للأمن الروحي ناتجة عن ضعف الخطاب الديني الرسمي -الذي يفترض فيه الاعتدال- وعن ضعف كل مجالات الحقل الديني ومؤسساته الرسمية. وهو ما يفرز حالة من فقدان المناعة الدينية المكتسبة، وبيئة متقبلة للخطابات التدينية المتطرفة. فتبرز طبقة من المحتكرين لخطاب ديني معتل عن طريق الحفظ والتكرار.
- بشكل نسبي، تتكون طبقة القادة الميدانيين -على قلتهم- ممن خاضوا تجارب قتال سابقة ببؤر متوترة، وممن خاضوا تجارب في السجون، وهو ما يطرح سؤالاً جدياً حول نجاعة السياسات الإصلاحية والإدماجية داخل مؤسسة السجون والإصلاح وخارجها، خاصة بالنظر لقضية العائدين من بؤر التوتر وتوقع ارتفاع عددهم.

¹⁹ محمد الحاج سالم، السلفية الجهادية في تونس: الواقع والمآلات، (تونس: المعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية، 2014)، ص. 367.

5.1 تعريف الأمن الصلب

الأمن هو الحالة التي يغيب فيها الخوف ويحرر فيها الإنسان من كل تهديد. وقد نجد لهذا المفهوم العديد من التفصيلات، منها ما يعبر عنه بالأمن الصلب، الذي يعرف على أنه الأمن الذي يتعلق أساساً بالتهديدات المادية والمباشرة ذات الطابع التقليدي العسكري. والذي يعتمد استجابة لهذه التهديدات حلاً عسكرياً تتسم باستعمال القوة، دون البحث في أبعاد التهديدات ومسبباتها وآثارها على الأفراد والمجتمع.

ورغم ما تكتسبه الدولة من شرعية في استعمال العنف والقوة، إلا أن العديد من الأصوات اليوم تطالب بإيجاد حلول أكثر ليناً وشمولية لمواجهة التهديدات الطارئة، خاصةً مع ازدياد اتهام المؤسسات الأمنية بأنها أصبحت سبباً رئيسياً في تنامي ظاهرة التطرف العنيف،²⁰ التي تمثل في إحدى تعبيراتها ردة فعل انعكاسية على الإفراط في استعمال الأمن الصلب كحل لأي نوع من التهديدات الأمنية مهما كان مستواها، وهو الأمر الذي جعلنا ندور في حلقة مفرغة خاصة وأن هذا الأمن الصلب قد أثبت في العديد من الحالات نجاعة كافية، فأصبح حلاً ومشكلاً في ذات الوقت.

5.2 ملامح المؤسسة الشرطة في الدولة التسلطية

لا ريب أن الأنظمة السابقة من أنظمة الدولة التسلطية بالبلاد التونسية، وأبرزها نظام الرئيس بن علي، سعت بشكل فحّ لاستعمال جهاز الأمن وللانزياح به عن مهامه الأصلية نحو توظيفه في تثبيت مشروعيتها القائمة على التخويف والقهر، عبر إنتاج نخبة شرطية متسلطة وإحداث تركيبة شرطية-بيروقراطية للدولة ملتزمة بالحزب الواحد، ومتفاعلة مع بُنى مساعدة من الحرس والبوليس السري والمباحث والاستخبارات.²¹ الذين يسمون كلهم في اللهجة العامية التونسية بـ "الحاكم".

تُجادل إحدى القراءات التي نتوافق معها ونسعى لتطويرها أن للأمر رواسب أنثروبولوجية منذ الدولة الحفصية. فقد ذكر ابن خلدون في ولاية الشرطة "ويسمى صاحبها لهذا العهد بأفريقيّة الحاكم"،²² لأنه يزاح عن دوره الرئيسي ليتحوّل إلى حاكم وقمعي في الوقت نفسه، "فكان الذي يقوم بهذا الاستبداد وباستيفاء الحدود بعده إذا تنزّه عنه القاضي يسمّى صاحب الشرطة. وربما جعلوا إليه النظر في الحدود والدماء بإطلاق، فارضاً "العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم"،²³ وليس ذلك على كل طبقات الناس بل "كان على الدهماء" أي على المهمشين، وهي في الحقيقة الطبقة نفسها التي ينتمون إليها حيث كانت السلطة دائماً ما تخص هذه المهنة "من المستضعفين في الأمصار".²⁴

ومن أشكال ردود الفعل على استراتيجيّة الدولة التسلطية المنتجة لمناطق الاستبعاد هو الاندماج في الأجهزة التسلطية القمعية ذاتها بمنطق (سنكون كما أردتم لنا)، وهو الخيار الناتج عن التسليم باستحالة الخروج من دائرة الاستبعاد وانسداد الفرص في غير ما رُسم وفُصل على المستبعدين كجيش احتياطي لأصناف معينة من العمل، ولذلك يكون اندماجهم اندماجاً متورّماً ومعتلاً ولا يمثل أبداً إضافةً إيجابيةً للجهات المنتدبة لهم بل بالعكس.

²⁰ فريديريك بورنان، "تجاوز المقاربة الأمنية والعسكرية في مكافحة العنف والتطرف"، أبريل/نيسان 2016. متوفر على الرابط التالي:

https://www.swissinfo.ch/ara/politics/%D8%AC%D9%86%D9%8A%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B1%D9%88%D8%AC-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B7%D8%B1-%D9%81/42073800

²¹ عادل بالكحلة، الاعتداء على مناصلي حقوق الإنسان بالبلاد التونسية واستراتيجية الدولة التسلطية (1991-2007)، (تونس، مجمع الأطرش

للكتاب المختص، 2016)، ص. 19.

²² ابن خلدون، المقدمة، (بيروت، دار الجيل، 2003)، ص. 223.

²³ نفس المرجع، ص. 224.

²⁴ نفس المرجع، ص. 203.

أهمية هذا العود التاريخي تكمن في أنه يشير إلى رحلة نمطية متشابهة بدأت حين أدركت الدولة التسلطية بالبلاد التونسية منذ العهد الحفصي أهمية أن تنتج "حاكماً مزيفاً" تستعمله لثبوت نظامها القمعي، حتى إذا ما انتفض الناس انتفضوا على صاحب القمع المباشر "الحاكم المزيف" الذي ظنّ نفسه حاكماً وزين له الحاكم الحقيقي فعله.²⁵ في هذا السياق، يجب قراءة رمزية اللحظة التاريخية التي توجت الحراك الاجتماعي في تونس 17 ديسمبر - 14 جانفي /كانون الثاني 2011، عندما احتشد الناس أمام وزارة الداخلية رمز "الحاكم" وقاموا بحرق العديد من مراكز الشرطة.²⁶

5.3 تأثير السيرورة القمعية للدولة التسلطية في نشوء ظاهرة التطرف العنيف: قراءة تحليلية

تجدرّ الشعور بالتهميش والاستبعاد الاجتماعي، ووجد له مشروعية عبر الإحساس بالمظلومية الناجمة عن السيرورة القمعية الموظفة لتركيبية شرطية تسلطية-بيروقراطية للدولة ملتحمة بالحزب الواحد، فأفرزت بذلك منسوباً مرتفعاً جداً من العنف المشحون في مناطق الاستبعاد. وهو ما التحم بخطاب ديني معتلّ فأنتج في ما بعد مجموعات دينية راديكالية عنيفة، تزامناً مع ارتفاع منسوب الإحساس "بالحقرة" (المهانة والاحتقار) لدى الشباب المستبعد وهو الشعور الذي يدفعهم باستمرار للاتجاه نحو الراديكالية القصوى في معاداة أجهزة الدولة التنفيذية وخاصة الجهاز الأمني منها. ويأخذ هذا العداء العميق أشكالاً وتعبيرات مختلفة أبرزها التعبير الديني (السلفية الجهادية المتبينة للأعمال المادية). فقد لاحظنا مثلاً أن العداء للجهاز الأمني كان موجوداً عند هؤلاء الشباب من قبل اختلاّعهم خلعة "السلفي الجهادي"، فعون الأمن الذي كان يُنعت ويحمل أسماء مُنتحلة مثل "الحاكم" أو "الحنش"، صار ينعت "بالطاغوت" فالعداء نفسه باقٍ ولم يتغير إلا في مستوى التعبيرات العنيفة والنوع.²⁷

ومن تمظهرات هذا العداء أن شباب الأحياء المهمشة يتحيتون الفرص للدخول مع جهاز الشرطة في مواجهات عنيفة، كالمواجهات على مدارج ملاعب كرة القدم مثلاً أو في ما يُعرف في هذه الأحياء بـ"تفينة العازب" (أي موكب دفن الشاب غير المتزوج) وخاصة لما تكون مبيته غرقاً في عرض البحر خلال محاولة "حرقه" (أي هجرة غير شرعية).²⁸

²⁵ انتبه البروفيسور عادل بالكحلة لهذه العلاقة وفصلها في كتابه الاعتداء على مناصلي حقوق الانسان بالبلاد التونسية واستراتيجية الدولة التسلطية (1991-2007).

²⁶ ماهر الزغلامي وحلمي التومي، الانتماء للاستبعاد في دوار هيشر: العزلة وكلمات السر (عمان: معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، 2019)، متوفر على: <http://wanainstitute.org/ar/publication/embracing-social-exclusion-douar-hicher-isolation-and-code-words>

²⁷ ماهر الزغلامي، "الشباب والسلفيات: ملامح الراديكالية الدينية" في: محمد نجيب عبد المولى وآخرون، تقرير الحالة الدينية وحرية الضمير (تونس: منتدى العلوم الاجتماعية التطبيقية، 2015)، ص 131.

²⁸ نفس المرجع.

6 الجهاز الأمني "الجديد" في مواجهة ظاهرة التطرف العنيف اليوم

رغم ما شهدته المؤسسة الشرطية في تونس من تدخلات إصلاحية بعد "الثورة"²⁹، إلا أنها مازالت تتقدم بمنطق خطوتين إلى الأمام خطوة إلى الوراء، وهو وضع مفهوم بالنظر لثقل عملية الهيمنة على هذا الجهاز من قبل الدولة التسلطية وما خلفه من اختلال وظيفي مزمن وحاد، ويمكن ملاحظة هذا التأثير في تمثّل المشاركين عن طريق تكرار التوصية المتعلقة بإصلاح جهاز الشرطة وتطوير علاقته بالمواطن.³⁰

من ناحية أخرى شدد المشاركون من الذين يمثلون السلك الأمني على ضرورة تحسين وضعيتهم الاقتصادية وظروف عملهم.³¹ وهو الأمر الذي يستوجب ضرورة استنباط رؤية استراتيجية كاملة لتطوير المنظومة الأمنية وتحسين الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للمنتسبين لها، وإصلاح العلاقة مع المواطن.

وفي ما يتعلق بظاهرة التطرف العنيف فقد أجمع المشاركون في كل الأنشطة على ما حققه الجهاز الأمني للدولة من انتصارات واسعة وساحقة أمام الظاهرة في مستواها القيادي أي الذي يتضمن الميدانيين ممن حمل السلاح وقاتل. وبخاصة نجد انطباعاً إيجابياً حول فاعلية المقاربة الأمنية مع من انتسبوا لدوافع نفسية من صف العوام مقارنة بغيرهم، إذ يمتاز سلوك هؤلاء بالمراهقة ومحاولة إثبات الذات أو التقليد لأقرانهم. وعليه، فإن المقاربة الأمنية غير المفرطة في هذه الحالة عادةً ما تكبح جماحهم ومسار ترسخ استجاباتهم لجاذبية هذه الظاهرة. في حين أنّ الإفراط في التعاطي والتضييق الأمني في هذه المرحلة ومع هذه الفئة بالذات له مفعول عكسي فعوضاً عن أن يئأى بمنسبها عن الاندماج ضمن الظاهرة يُسرّع في مسار الاندماج المذكور ويزيد من حدته.³²

²⁹ منذ مطلع عام 2015، أقال رئيس الوزراء الحبيب الصيد عدداً من قيادات الشرطة، من بينهم رئيس شرطة العاصمة تونس، وعدداً من كبار المسؤولين الأمنيين، بمن فيهم والي سوسة وكاتب الدولة للشؤون الأمنية، بسبب فشلهم في الحيلولة دون وقوع سلسلة من الهجمات الإرهابية. وفي كانون الأول/ديسمبر الماضي، أعاد الصيد منصب المدير العام للأمن الوطني، ومنح سلطة أكبر للموظف المدني الدائم الذي يشرف على وزارة الداخلية. وفي الشهر التالي استحدثت الصيد وزارة جديدة هي وزارة الشؤون المحلية، الأمر الذي أدى إلى سحب مسؤولية الحكم المحلي من وزارة الداخلية والحد من اختصاصها، وتخلّص من وزير الداخلية محمد الناجم الغرسلي الذي كان قاضياً في عهد بن علي ووالياً سابقاً، واعتُبر مسؤولاً عن العجز في قطاع الأمن. لمزيد التفصيل راجع: يزيد صايغ، "الأمن التونسي وعملية الانتقال الديمقراطي"، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 5 فيفري/شباط 2016، متوفر على: <https://carnegie-mec.org/2016/02/05/ar-pub-62592?fbclid=IwAR2rlwJ4MEFMzfpwITKhOZaGUuYJQ9apM29mclJJGYRKMNI3LKgE3iTpDs>

³⁰ تكررت هذه التوصية في كل من دوار هيشر ومنزل بورقيبة وبنقردان، وهي المناطق التي برزت فيها ظاهرة التطرف العنيف.

³¹ ممثل عن النقابات الأمنية شارك في مختبر السياسات، تونس، 7 مارس/آذار 2019.

³² مشاركون/ات في مختبر السياسات، تونس، 7 مارس/آذار 2019.

7 مقاربات الأمن الإنساني: المضاد الحيوي للتطرف العنيف

تركز تمثل المشاركين بشكل جليّ على أولية اعتماد مقاربات الأمن الإنساني للوقاية من ظاهرة التطرف العنيف ومكافحتها، لاعتبار أول متعلّقٍ بأساسيّة هذه المقاربات وطلبها لذاتها. ولاعتبار ثانٍ متعلّق بكون مغذيات التطرف ناتجة عن تدهور واختلال متفاوت في مقاربات الأمن الإنساني. ولاعتبار ثالث مفاده الإيمان بجدارة هذه المقاربات وقدرتها على تجفيف منابع الظاهرة.

من ناحيةٍ أخرى فقد أقرّ المشاركون بالدور المحوري والأساسي للأجهزة الأمنية، لكن اعتبروا أنّ الأمن الصلب يجب أن يوجّه مباشرة نحو الجماعات المسلحة والمقاتلة.

وهذا التصور من الناحية الواقعيّة مطابق للواقع فالعقل الاستراتيجي للتطرف العنيف يسعى عن طريق "شوكة النكايّة والإنهاك"³³ إلى خوض حرب شاملة منهكة للركائز الحيويّة للدولة، عبر التغلغل في مفاصلها ومن ثم خلق كيانات موازية لها ويتجلى ذلك مثلاً في:

- الإنهاك الاقتصادي عبر تدعيم شبكات التهريب وخلق اقتصاد مواز لضرب الاقتصاد الرسمي.
 - الإنهاك الثقافي عبر إنتاج ثقافة دينيّة معتلة ولكن لها مقومات الإقناع والانتشار في ظلّ غياب المضاد الحيوي الديني والثقافي للدولة.
 - الإنهاك المجتمعي عن طريق استغلال إمكانيّة وجود شروخ وانقسامات مجتمعيّة، والعمل على زيادة تعميقها عبر حركة واسعة من الاستقطاب والتشديد لفئات من الشباب الفاقدين للمناعة المكتسبة.³⁴
- وقد أدى التركيز على المقاربة الأمنيّة في مواجهة ظاهرة التطرف العنيف على حساب بقيّة مقاربات الأمن الإنساني، إلى الإنهاك المستمر للمؤسسة الأمنيّة والعسكرية التي وجدت نفسها، بالرغم ممّا حقّقته من نجاحات، معزولة في محاربة التطرف العنيف الشامل لجميع القطاعات والمهاجم لكل مفاصل الدولة والمجتمع على حدّ سواء.³⁵

وفي سياق اقتراح الطرائق الإصلاحيّة لظاهرة التطرف العنيف والحد منها عبر تنزيل مقاربات الأمن الإنساني وتفعيلها، وجب أن تنتبه أولاً لكون العقل الاستراتيجي للدولة يواجه تهديدات شاملة لجميع القطاعات بالاعتماد على جهاز واحد (الجهاز الأمني والعسكري) وهو ما يساهم في إنهاكه وتشتيت مجهوداته، دون القدرة على معالجة أسباب الظاهرة، لذلك تكون المقاربة الأنجع هي استنهاض كل مؤسسات وأجهزة الدولة وكل قوى المجتمع المدني لتفعيل مقاربات الأمن الإنساني وتوزيع الأدوار بينها بحسب خصوصياتها وقدراتها ومجالات تدخلها. فلا يعقل على سبيل المثال، الحديث عن مفهوم شامل للأمن في ظل مقاربة تعليمية "غائبة في تونس" حسب وصف أحد الخبراء المشاركين في مختبر السياسات، نظراً للإشكالات الكبرى في مستوى المناهج والبيداغوجيا التربوية، علاوةً على التمزق الحاصل بين الوزارة والنقابات حول التصورات والرؤى.³⁶

³³ راجع: أبو بكر ناجي، إدارة التوحش أخطر مرحلة ستمر بها الأمة (دون عنوان: مركز الدراسات والبحوث الإسلاميّة، دون تاريخ).

³⁴ نفس المرجع.

³⁵ أكد السيد بوراوي عوني الباحث بمنظمة البحث عن أرضية مشتركة والمدير السابق للعلاقات الدوليّة بوزارة الداخلية على أنّ الاقتصاد على الجهاز الأمني في محاربة الإرهاب يمنع تطور الأمن وتحوله إلى مفهوم أمن شامل أو أمن إنساني. لذلك وجب ارتباط الحرب على الإرهاب بالوقاية من التطرف العنيف. مختبر السياسات، تونس، 7 مارس / آذار 2019. للاطلاع على تقرير المختبر، انظر: محمد كرد علي وحلمي التومي، "تقرير مختبر السياسات"، 7 مارس / آذار 2019، متوفر على:

[http://wanainstitute.org/sites/default/files/files/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3\(4\).pdf](http://wanainstitute.org/sites/default/files/files/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3(4).pdf)

³⁶ إحميده النيفر، مفكر وجامعي تونسي وعضو قار ببيت الحكمة، مشارك في مختبر السياسات، تونس، 7 مارس / آذار 2019.

7.1 تطوير مفهوم الأمن الإنساني وآلياته في السياق التونسي

بالنظر للتوصيات والتدابير المقترحة نلاحظ توجهها لكل الأطراف المتدخلة وذات العلاقة، فلم تقتصر على طرف دون غيره باعتباره فاعلاً أكثر موثوقية، بل اعتبر المشاركون المقاربة التشاركية بين الفاعلين من مؤسسات حكومية ومجتمع مدني، ومنظمات دولية، ومواطنين، هي المقاربة الموثوقة والناجعة.

ويبقى الاستنتاج الأهم والأجدر بالملاحظة في هذا السياق هو عدم اقتصر المشاركين على التدابير ذات البعد المادي بمعنى الاقتصاد على المطالبة بضرورة تطوير وتحسين منظومة المرافق والخدمات المقدمة فقط، بل كان تركيزهم الأكبر على المسائل المتعلقة بالضبط والتماسك الاجتماعي، وعلى هذا الأساس تم اقتراح مقاربات أخرى للأمن الإنساني واعتبرها المشاركون ركائز أساسية لتعزيز رجوعية صمود مجتمعاتهم المحلية أمام ظاهرة التطرف العنيف وكل الظواهر المعتلة، حتى في ظل التدهور النسبي للمقاربة ذات البعد "المادي". وقد تمثلت هذه المقاربات المعنوية بالأساس حسب تمثل المشاركين في: الأمن الهوي والثقافي، الأمن اللغوي، الأمن الروحي، الأمن المجتمعي، الأمن النفسي، الأمن التربوي، الأمن الأسري وغير ذلك.

تحليلياً نقدر أن هذه المقاربات المذكورة هي فعلاً مقاربات حقيقية في تعزيز رجوعية المجتمعات المحلية خاصة بالنظر لما حللناه من حالات توتر وانقسام اجتماعي ناجم عن غياب هذه المقاربات،³⁷ ولما اكتشفناه من صمود لبعض المجتمعات المحلية أمام ظاهرة التطرف العنيف التي توفرت فيها المقاربات المذكورة.³⁸ وقد تم تضمين هذه المقاربات وغيرها من المقاربات المادية للأمن الإنساني بشكل واضح في تمثل المشاركين لطبيعة الأمن الإنساني المنشود في السياق التونسي ضمن هذه الصيغة المجملية:

تقوم مقاربة الأمن الإنساني على جملة من الإجراءات والممارسات السياسية التي تشمل (الأمن الغذائي والمائي، الأمن الاقتصادي والتشغيل، الأمن الشخصي والمجتمعي، الأمن الصحي، الأمن الحضري، والأمن البيئي...) حيث تتفاعل جملة هذه الإجراءات لتعزيز قيم المواطنة والانتماء والولاء وتدعم العيش المشترك وتعزز الثقة في مؤسسات الدولة وتوفر الطمأنينة للفرد في حاضره ومستقبله. وهو ما يمكن أن يتحقق عن طريق صياغة استراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الإنساني تحشد لها مختلف مكونات الدولة وطاقات المجتمع، ليتم تفعيلها وضمان استمرارية مختلف مشاريعها وبرامجها وفق مبدأ استمرارية الدولة. ويتحقق في سياق هذه الاستراتيجية إصلاح المنظومة التربوية وتطويرها، فإلى جانب ضرورة دعم الدولة لدور الأسرة في تربية الناشئة وتوفير الأمن العاطفي والأسري وجب تطوير مؤسسات التعليم وإعادة النظر في المقررات والمناهج التربوية الحالية ومناخ العمل داخل منظومة التربية والتعليم. باعتبار أن التنشئة الاجتماعية تبدأ من الأسرة وتمر إلى المدرسة.

أما عن علاقة الفرد بالدولة (جدلية الحقوق والواجبات) فقد أضحت إعادة صياغتها ضمن الاستراتيجية المنشودة أمراً حتمياً لضمان الحريات الفردية وحمايتها من كافة الانتهاكات. من ذلك ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بما يوفر الكرامة الإنسانية التي تعتبر ركيزة من ركائز الأمن الإنساني. وباعتبار المرأة عنصراً فاعلاً في المجتمع فإن تمكينها اقتصادياً وسياسياً يعتبر أحد أهم مداخل إرساء مفهوم الأمن الإنساني بدءاً بمجابهة التمييز ضدها ومروراً بصياغة مقاربة مدمجة لها ووصولاً إلى جندرة السياسات العمومية عن طريق ضمان تكافؤ الفرص في كل المجالات.³⁹

هذا التعريف المجمل لملامح الأمن الإنساني المنشود في السياق التونسي كما تم استخراجها من أعمال مختبر السياسات بُني على توصيات مفصلة صاغها المشاركون في مختلف المناطق المدروسة ويمكن أن نصنفها حسب مجالات الأمن الإنساني المختلفة.

³⁷ مثال ذلك ما توصلنا إليه في حالة منزل بورقيبة.

³⁸ مثال ذلك ما توصلنا إليه في حالة تيرسوق وحالة جربة.

³⁹ محمد كرد علي وحلمي التومي، "تقرير مختبر السياسات"، 7 مارس /آذار 2019، متوفر على:

[http://wanainstitute.org/sites/default/files/files/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%B1%20D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3\(4\).pdf](http://wanainstitute.org/sites/default/files/files/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%B1%20D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3(4).pdf)

8 توصيات عملية لتعزيز مجالات الأمن الإنساني في السياق التونسي

8.1 الأمن الغذائي والمائي

- إقرار حوار مجتمعي حول مسألة البذور استثناساً بالتجارب المقارنة وبالأمثلة الناجحة لتحقيق السيادة الغذائية مع ضرورة العمل على دعم وتطوير البحث العلمي في المجال.⁴⁰
- تحديد أجنداث محلية للمحافظة على البذور الأصلية وتطويرها مع إعداد خطط محلية للتكيف مع المناخ.⁴¹
- العمل على إحصاء البذور الأصلية واستزراعها والتشجيع على استعمالها من طرف الفلاحين وذلك بتمييزها عن المنتجات الدخيلة.⁴²
- التشجيع على الاستثمار في القطاع الفلاحي اعتماداً على الحلول التالية:
 - o التبسيط في إجراءات الحصول على المنح والإعفاءات الضريبية للفلاحين المستثمرين.⁴³
 - o العمل على فتح أسواق من المنتج إلى المستهلك وبعث نقاط بيع في كل الجهات لتسويق المنتجات الفلاحية مع ضمان الجودة العالية والأسعار المعدلة والمصادر الموثوقة.⁴⁴
- توعية الفلاحين حول الامتيازات الممنوحة من الدولة (حملات توعوية) على غرار ما يضمنه القانون عدد 71 لسنة 2016.⁴⁵
- القيام بدورات تكوينية للفلاحين من أجل إدماجهم في برامج المندوبيات الجهوية للفلاحة والمجتمع المدني لتمكينهم من الانتفاع من الطرق الحديثة للزراعة والري والتسويق.⁴⁶
- خلق قيمة مضافة وتنميين المنتجات الفلاحية عبر التشجيع على بعث المشاريع التي تقوم على تحويل المنتجات الفلاحية وابتداع تسميات مثبتة للأصل وتبيان المصادر طبقاً للقانون عدد 57 لسنة 1999 المؤرخ في 1999/06/28.⁴⁷
- خلق رابط دائم بين المدرسة والفلاح وذلك بإنشاء فضاءات ومساحات فلاحية نموذجية بالمدارس لتوطين الناشئ على أهمية القطاع الفلاحي وجدارته.⁴⁸
- تطوير استراتيجية جهوية لحوكمة الثروة المائية تُبنى على مقاربة تشاركية ويشرف عليها لجنة من الخبراء.⁴⁹
- التسريع في المصادقة على النسخة الجديدة لمجلة المياه مع الأخذ بعين الاعتبار مقترحات المجتمع المدني المختص لضمان إعادة هيكلة الجمعيات المائية من حيث التركيبة والتكوين وطريقة العمل.⁵⁰
- تسهيل تبادل البيانات بين مختلف المصالح وتمكين المواطنين من الولوج إلى المعلومات وتقديم الشكاوي والتوصيات مع ربط نظام توزيع المياه بوسائل تكنولوجية تمكن من مراقبته.⁵¹
- تشجيع الاستثمار في قطاع الفلاحة البيولوجية وبعث المشاريع التي تقوم على التحويل من المواد الفلاحية خاصة منها البيولوجية كالتين والعنب والزيتون وذلك بتوفير القروض الصغرى والمتابعة بالنصح والإرشاد والتكوين حول طرق الصنع والتسويق والإدارة.⁵²

40 توصية من مخرجات العمل في منطقة تيرسوق تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، تيرسوق، 12 جانفي / كانون الثاني 2019.

41 نفس المرجع.

42 نفس المرجع.

43 نفس المرجع.

44 نفس المرجع.

45 نفس المرجع.

46 نفس المرجع.

47 نفس المرجع.

48 نفس المرجع.

49 نفس المرجع.

50 نفس المرجع.

51 نفس المرجع.

52 توصية من مخرجات العمل في منطقة جربة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، جربة، 27 جانفي / كانون الثاني 2019.

8.2 الأمن الاقتصادي والتشغيل

- العمل على التخفيض من نسبة البطالة والنهوض الاقتصادي بالجهات وذلك عبر:
 - إعادة هيكلة الجهاز الإداري والتخفيف من البيروقراطية المعطلة لنجاح المشاريع الخاصة فحتى بعد تنقيح قانون تشجيع الاستثمار بالقانون عدد 71 لسنة 2016 فإن الإجراءات لم تتطور وبقي الثقل نفسه في تأسيس المؤسسة وفي الانتفاع بالامتيازات قائماً وخاصة بالجهات الداخلية.⁵³
 - فتح شبائيك موحدة بكل دائرة بلدية لتسهيل بعث المشاريع وتفادي البطء.⁵⁴
 - التعرف بالامتيازات الجبائية وحث المواطنين على بعث مشاريع تتلاءم وخصوصية مناطقهم وتعمل على تثمين مواردها.⁵⁵
 - مساعدة باعثي المشاريع وأصحاب المؤسسات في إعداد الدراسات والتشبيك والتسويق.⁵⁶
 - تمكين الشباب من الحصول على قروض بنسبة فائدة منخفضة.⁵⁷
 - تطوير هياكل ومؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي.⁵⁸
 - مقاومة العمالة الهشة وتحسين ظروف العمل في القطاع الخاص بتفعيل الدور الرقابي لمؤسسات الدولة والنقابات العمالية وكذلك بتحفيز الشركات على اعتماد "المسؤولية المجتمعية" عملاً بالقانون عدد 35 لسنة 2018 مؤرخ في 11 جوان /حزيران 2018 المتعلق بالمسؤولية المجتمعية للمؤسسات.⁵⁹
- التشجيع على بعث مؤسسات ناشئة للاقتصاد التضامني الاجتماعي:
 - التعجيل بالمصادقة على قانون مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي للخروج من حالة الفراغ القانوني وكذلك مساعدة المجتمعات المحلية للقيام بدراسات الجدوى والفاعلية وتوفير الإعانة القانونية والخبرات اللازمة لإنجاح مثل هذه المشاريع.⁶⁰
 - العمل على تثمين المنتوجات المحلية وخاصة منها الصناعات التقليدية الأصيلة بإرساء علامة جودة ذات طابع جغرافي لتعريف أكبر الجهات المنتجة وخلق مراكز تقوم على حفظ الذاكرة الشعبية في خصوص طرق الصنع الموروثة وتطويرها بما يتماشى مع متطلبات السوق.
 - التشجيع على تركيز بنوك تنموية وصناديق جهوية للتنمية وتسهيل الولوج لمنظومة القروض بتخفيف العوائق الإدارية ومراجعة نسب الفائدة على القروض.⁶¹
 - تنظيم دورات تكوينية حول آليات التشغيل والاستثمار بصفة منتظمة تعمل على التعرف أساساً بالامتيازات الممنوحة بقانون الاستثمار لسنة 2016 وبجميع الإجراءات اللازمة لبعث المشاريع ولحسن تسييرها تكون موجهة لجميع الفئات مع التركيز الأساسي على تمكين المرأة وأصحاب الشهادات العليا.⁶²
 - العمل على الحد من الاقتصاد الموازي والتهرب بإدماجه في الاقتصاد الرسمي عن طريق التخفيض في المعاليم الديوانية وتفعيل مناطق التجارة الحرة مع مراعاة الخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية للمناطق الحدودية.⁶³

⁵³ توصية من مخرجات العمل في منطقة منزل بورقيبة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، منزل بورقيبة، 5 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁵⁴ نفس المرجع.

⁵⁵ نفس المرجع.

⁵⁶ نفس المرجع.

⁵⁷ نفس المرجع.

⁵⁸ نفس المرجع.

⁵⁹ نفس المرجع.

⁶⁰ توصية من مخرجات العمل في منطقة بنقردان تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، بنقردان، 26 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁶¹ نفس المرجع.

⁶² نفس المرجع.

⁶³ نفس المرجع.

8.3 الأمن الحضري

- بلورة خطة واضحة ودقيقة بطريقة تشاركية للإدماج التدريجي لمسار اللامركزية عملاً بالباب السابع من دستور 2014 وبمجلة الجماعات المحلية لسنة 2018.⁶⁴
- ضمان المساواة والإنصاف وتكافؤ الفرص وتقليص الفوارق بين المؤسسات والمناطق.⁶⁵
- تطوير المناويل الاستراتيجية للتخطيط الحضري والتخطيط الإداري للتهيئة الترابية في أسرع وقت واحترام تشريك كل الفاعلين من مؤسسات الدولة والجماعات المحلية ومكاتب الدراسات والمؤسسات الخاصة والعامّة والمجتمع المدني والمواطنين وإكسابها بالصيغة الإلزامية لتطبيقها.⁶⁶
- تطوير السياسات الحضريّة القائمة على الاندماج الاجتماعي، وابتكار وسائل فاعلة وناجعة لتنزيلها والعمل على بناء منشآت رياضية وثقافية وأسواق متطورة وأماكن عرض للمنتوجات المحلية، يتم إدارتها بطريقة تشاركية وشفافة ومدمجة.⁶⁷

كسر العزلة عن المناطق المهمشة بإحداث عمليات توأمة داخلية جادة وفاعلة مع مناطق أخرى من البلاد عبر تكريس التبادل بين الجماعات المحلية والبلديات وتعزيز التعاون بينها. والسعي لإيجاد علاقات توأمة خارجية تفتح جسوراً إنسانية وثقافية واقتصادية مع مناطق أخرى من الدول الشقيقة والصديقة، وذلك عن طريق تكثيف الزيارات من الجانبين، وعقد شراكات واتفاقيات اقتصادية تنموية تُمكن من توفير السيولة ومن الحصول على تمويل ومنح، وتفتح مجال الاستئناس بالتجارب المقارنة والقيام ببحوث مشتركة للنهوض بالمنطقة وتجاوز العقبات الموجودة فيها.⁶⁸

8.4 الأمن البيئي

- تثمين النفايات وتحويلها واعتماد صيغة تشاركية بين المصالح المعنية في أخذ القرارات المتعلقة بالتصرف في النفايات.⁶⁹
- تشجيع بعث المشاريع البيئية وخاصة الشركات العاملة على تثمين النفايات وتحويلها، حسب المواصفات المعتمدة في المجال، وذلك بتذليل العقبات الإدارية المتعلقة بالتكوين والحصول على التراخيص، وبتمكينها من الامتيازات الجبائية والجمركية اللازمة مع تسهيل الإجراءات المتعلقة بالحصول على التمويل.⁷⁰

8.5 الأمن المجتمعي

- اعتماد مقاربة تشاركية في صياغة البرامج المجتمعية، قائمة على دراسات سابقة ومحددة بشكل دقيق للخصوصيات الثقافية والاحتياجات الحقيقية للمنطقة عملاً بما جاء بالباب السابع من الدستور التونسي لسنة 2014 وبالخصوص الفصل 139 الذي ينص على أنه: "تعتمد الجماعات المحلية آليات الديمقراطية التشاركية، ومبادئ الحوكمة المفتوحة، لضمان إسهام أوسع للمواطنين والمجتمع المدني في إعداد برامج التنمية والتهيئة الترابية ومتابعة تنفيذها طبقاً لما يضبطه القانون". وهي المبادئ التي وقع تكريسها مفصلة بمجلة الجماعات المحلية.⁷¹
- تفعيل مبادئ المراقبة المواطنة والمسائلة الاجتماعية للمؤسسات العمومية وتمكين المواطنين والمجتمع المدني من الولوج للمعلومة واعتماد منظومة الحوكمة المفتوحة.⁷²

⁶⁴ توصية من مخرجات العمل في منطقة جربة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، جربة، 27 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁶⁵ توصية من مخرجات العمل في منطقة قرطاج تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، قرطاج، 1 مارس /آذار 2019.

⁶⁶ توصية من مخرجات العمل في منطقة جربة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، جربة، 27 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁶⁷ توصية من مخرجات العمل في منطقة قرطاج تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، قرطاج، 1 مارس /آذار 2019.

⁶⁸ توصية من مخرجات العمل في منطقة دوار هبشر تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، دوار هبشر، 15 فيفري /شباط 2019.

⁶⁹ توصية من مخرجات العمل في منطقة جربة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، جربة، 27 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁷⁰ نفس المرجع.

⁷¹ توصية من مخرجات العمل في منطقة منزل بوقريبة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، منزل بوقريبة، 5 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁷² نفس المرجع.

- خلق مجتمع مدني تفاعلي ومدمج لكل الطبقات والفئات الاجتماعية ومكرّس للانتماء الوطني الجامع (الكشفة مثلاً) يعمل على جمع جميع المواطنين بالجهات المختلفة حول برامج مواطنة تقوم أساساً على الحوار والتفاعل بين المواطنين من الجهة وذلك عبر القيام بالحملات المشتركة وتنظيم اللقاءات الدورية وإدارة مشاريع اجتماعية لتنمية المنطقة وبناء العلاقات.⁷³
- تركيز نظام خاص للوساطة وفض النزاعات يتماشى مع الخصوصيات الثقافية والاجتماعية عبر تكوين لجان مختصة متكونة من القيادات المجتمعية المحلية التي يكون تدريبها وتمكينها من الأدوات اللازمة للوساطة وفض النزاعات كحل بديل يحافظ على الاستقرار والسلم الاجتماعي.⁷⁴
- تكوين ائتلاف مدني بين مختلف الجمعيات المحلية يعمل بالتنسيق مع السلطات المحلية والمركزية، محوره مكافحة التطرف العنيف عن طريق تدعيم مقاربات الأمن الإنساني وكذلك للقيام بدور الوساطة بين السلطة والمجتمع المحلي فيعمل على إدارة النزاعات وفضها كما أن على الائتلاف تأدية دور المصعد الاجتماعي الذي يقوم بحصر متطلبات المجتمع المحلي وتبليغها للسلطات وكذلك المساهمة في رسم السياسات المحلية وتنفيذها وتطويرها وكذلك تقييمها.⁷⁵

8.6 الأمن الشخصي

- ضرورة إقرار الحكومة حواراً مجتمعياً لتطوير الجهاز الأمني وإصلاح العلاقة مع المواطن بالتركيز على مستويين جوهريين، يتعلق الأول بنظرة المواطن للجهاز الأمني ككل ولأعوان الأمن خصوصاً والتي تتسم بانفصام يصل حدّ العدا، ويتعلق الثاني بسلوك الجهاز الأمني في علاقته بالمواطن المستوجب لضرورة احترام الإجراءات القانونية الكفيلة بضمان حقوق الإنسان من قبيل الحرمة الجسدية وحرية التنقل وحق الدفاع والاستعانة بمحامٍ وحرمة المسكن والحق في التنظيم والتظاهر والإضراب والحق في التعبير وغيرها من الحقوق الأساسية.⁷⁶
- الاشتغال على استراتيجية وطنية لتطوير الجهاز الأمني يساهم في إعدادها جميع الأطراف ذات العلاقة بطريقة تشاركية ومع احترام الخصوصيات المحلية وتهدف أساساً إلى خلق مناخ من الثقة المتبادلة بين هذا الجهاز وبين المواطنين وذلك عبر:
- إعادة هيكلة الجهاز الأمني.⁷⁷
- تكوين (تدريب) الأعوان على التواصل وكيفية الإصغاء لمشاكل المجتمع المحلي وعلى الحقوق والحريات وكيفية احترامها ومواد قانونية لها صلة بمجال خاص بهم.⁷⁸
- إرساء منظومة إعلامية تضمن توفير المعلومة والتوعية وذلك بوسائل متعددة.⁷⁹
- إعادة تهيئة المقرات الأمنية بما يتماشى مع احترام المواطن وضمان كرامته وحرمة.⁸⁰

8.7 الأمن الصحي

- رسم استراتيجية وطنية لمكافحة المخدرات والإدمان وتهريب الأدوية بطريقة تشاركية وواقعية توضع لها معايير علمية للمتابعة والتقييم، إضافة إلى ضرورة تفعيل وتكثيف مراكز معالجة الإدمان وإعادة التأهيل والإدماج وجعلها أكثر مرونة، بالانفتاح على آليات ووسائل العمل الحديثة التي تتماشى مع خصوصيات المناطق والفئات المستفيدة. ويتم تنزيل ذلك عبر إحداث وتطوير شبكة علاقات متينة بين مختلف الفاعلين من سلطات أمنية ومؤسسات صحية وتربوية ومكونات مجتمع مدني ومواطنين لضمان اتباع صيرورة إدماجية ناجعة وغير مسقط.⁸¹

⁷³ توصية من مخرجات العمل في منطقة قرطاج تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، قرطاج، 1 مارس/ آذار 2019.

⁷⁴ توصية من مخرجات العمل في منطقة بنقردان تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، بنقردان، 26 جانفي/كانون الثاني 2019.

⁷⁵ توصية من مخرجات العمل في منطقة منزل بورقيبة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، منزل بورقيبة، 5 جانفي/كانون الثاني 2019.

⁷⁶ توصية من مخرجات العمل في منطقة دوار هيشر تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، دوار هيشر، 15 فيفري/شباط 2019.

⁷⁷ توصية من مخرجات العمل في منطقة منزل بورقيبة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، منزل بورقيبة، 5 جانفي/كانون الثاني 2019.

⁷⁸ نفس المرجع.

⁷⁹ نفس المرجع.

⁸⁰ نفس المرجع.

⁸¹ توصية من مخرجات العمل في منطقة دوار هيشر تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، دوار هيشر، 15 فيفري/شباط 2019.

8.8 الأمن التربوي

- مجابهة ظواهر العنف والتسرب المدرسي عن طريق إشراك مختلف فعاليات المجتمع المدني بحملات توعية واسعة تشمل التلاميذ وأولياء الأمور على حد سواء وتسد عمل الإطار التربوي والإطار شبه التربوي. مع خلق مناخ مدرسي جاذب لليافعين. والعمل على تطوير وتركيز المقاربات التشاركية المدمجة في العملية التعليمية.⁸²
- الإحاطة النفسية والاجتماعية باليافعين، عن طريق ما يأتي:
 - o تفعيل دور الأخصائي النفسي والأخصائي الاجتماعي بكل المؤسسات التربوية.⁸³
 - o تطعيم البرنامج الدراسي بأنشطة ترفيهية فنية ذات بعد بيداغوجي، مثل: المسرح، الموسيقى، السينما، الشعر، الرسم.⁸⁴
- تجديد البرامج التعليمية لمادتي التفكير الإسلامي والتربية المدنية وذلك ب:
 - o تدعيمها من حيث الضواري وساعات الدرس والمنهجية بما يتماشى مع أسس الديمقراطية ومبادئ حقوق الإنسان والمواطنة وبعتماد بيداغوجيا تشاركية ومدمجة.⁸⁵
 - o تشريك جميع الأطراف الفاعلة وخاصة التلاميذ ومؤسسات المجتمع المدني في هذا المجال.⁸⁶
 - o تنمية قدرات المعلمين والأساتذة في مجال تقنيات التدريب الحديثة ومجال حقوق الإنسان والديموقراطية.⁸⁷
 - o تفعيل القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 مؤرخ في 23 جويلية /تموز 2002 المتعلق بالتربية والتعليم الأساسي،⁸⁸ والذي كرس المرجعيات التي يجب تبنيتها بالمؤسسات التربوية ولكن بمنهجية وأساليب جديدة وبالشراكة مع كل المتعلقين بالمجال.⁸⁹

- تفعيل مبادئ المراقبة المواطنة والمسائلة الاجتماعية للمؤسسات العمومية وتمكين المواطنين والمجتمع المدني من الولوج للمعلومة واعتماد منظومة الحوكمة المفتوحة.⁹⁰
- إصلاح حقيقي لمنظومة التعليم العمومي وذلك أساساً ب:
 - o ضمان حقّ التعليم الجيد للجميع.⁹¹
 - o ضمان نقلة نوعية تحقق جودة عالية للمنظومة التربوية بتحسين الأداء في كل المجالات.⁹²

⁸² نفس المرجع.

⁸³ توصية من مخرجات العمل في منطقة منزل بورقيبة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، منزل بورقيبة، 5 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁸⁴ نفس المرجع.

⁸⁵ نفس المرجع.

⁸⁶ نفسه المرجع.

⁸⁷ نفس المرجع.

⁸⁸ الفصل 3 من هذا القانون: "تهدف التربية إلى تنشئة التلاميذ على الوفاء لتونس والولاء لها وعلى حب الوطن والاعتزاز به وترسيخ الوعي بالهوية الوطنية فيهم وتنمية الشعور لديهم بالانتماء الحضاري في أبعاده الوطنية والمغربية والعربية والإسلامية والأفريقية والمتوسطة وتدعم عندهم التفتح على الحضارة الإنسانية.

كما تهدف إلى غرس ما أجمع عليه التونسيون من قيم تتعد على تهمين العلم والعمل والتضامن والتسامح والاعتدال وهي الضامنة لإرساء مجتمع متجذر في مقومات شخصيته الحضارية متفتح على الحداثة يستلهم المثل الإنسانية العليا والمبادئ الكونية في الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان.

الفصل 8: "تعمل المدرسة، في إطار وظيفتها التربوية، بالتعاون مع الأولياء وفي تكامل مع الأسرة، على تربية الناشئة على الأخلاق الحميدة والسلوك القويم وروح المسؤولية والمبادرة،

وهي تضطلع على هذا الأساس : بتنمية الحس المدني لدى الناشئة وتربيتهم على قيم المواطنة وترسيخ الإدراك لديهم بالتلازم بين الحرية والمسؤولية وإعدادهم للإسهام في دعم أسس مجتمع متضامن يقوم على العدل والإنصاف والمساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، بتنمية شخصية الفرد بكل أبعاده الخفية والوجدانية والعقلية والبدنية وصقل مواهبه وملكانه وتمكينه من حق بناء شخصيته على النحو الذي يذكي فيه ملكة النقد والإرادة الفاعلة لينشأ على التبصر في الحكم والثقة بالنفس وروح المبادرة والإبداع، بتربية الناشئة على الاجتهاد وحب العمل والتبصر بقيمته الأخلاقية باعتباره عاملا فاعلا في الترشيد الذاتي ونحت الشخصية وغرس الطموح إلى التفوق، بتنشئة التلميذ على احترام القيم الجماعية وقواعد العيش معا".

⁸⁹ توصية من مخرجات العمل في منطقة منزل بورقيبة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، منزل بورقيبة، 5 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁹⁰ نفس المرجع.

⁹¹ توصية من مخرجات العمل في منطقة قرطاج تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، قرطاج، 1 مارس /آذار 2019.

⁹² نفس المرجع.

- ضمان المساواة والإنصاف وتكافؤ الفرص وتقليص الفوارق بين المؤسسات والمناطق.⁹³
- توطيد العلاقة بين المدرسة ومحيطها وضمان استجابتها لحاجات المجتمع.⁹⁴
- الحوكمة الرشيدة في القطاع التربوي وحسن تسيير المنظومة على المستوى الوطني والجهوي والمحلي.⁹⁵
- ضمان تعليم جامع يركز بوجه خاص على الفئات المستضعفة والمهمشة بهدف وضع حدّ لكافة أشكال التمييز، ودعم التماسك الاجتماعي.⁹⁶

8.9 الأمن الثقافي والهوي

- تثمين الموروث التاريخي والثقافي عن طريق:
 - استغلال الموروث اللامادي اقتصادياً عبر تنظيم مهرجانات وتظاهرات ثقافية للتسويق للجهات ذات المخزون الثقافي والتراثي.⁹⁷
 - تثمين الموروث المادي عبر إعطاء قيمة اقتصادية جديدة للأماكن الأثرية والقديمة بتحويلها إلى مساح ومقاهي ثقافية وفتحها للعموم بمقابل.⁹⁸
 - صياغة خطة تشاركية غير مركزية أو مسقطة لإرساء سياسة ثقافية ناجعة وواضحة المعالم.⁹⁹
 - تنمية السياحة الثقافية انطلاقاً من صياغة استراتيجيات محلية للمدن السياحية بطريقة تشاركية يساهم فيها كل الأطراف المتدخلة وتقوم أساساً على تثمين الموروث الثقافي التونسي وخصوصياته وجعله قابلاً للتسويق وإكسابه قيمة اقتصادية مضافة مع الحفاظ على أصالته ودون إفراغه من محتواه الثقافي.¹⁰⁰
 - على المدارس الخاصة الالتزام بتنمية الهوية الوطنية التونسية مثل المدارس العمومية والعمل على تنشئة التلاميذ التونسيين على الوفاء لتونس والولاء لها وعلى حب الوطن والاعتزاز به وترسيخ الوعي بالهوية الوطنية فيهم وتنمية الشعور لديهم بالانتماء الحضاري في أبعاده الوطنية والمغربية والعربية والإسلامية والأفريقية والمتوسطية وتدعم عندهم التفتح على الحضارة الإنسانية.
 - كما عليها أن تهدف إلى غرس ما أجمع عليه التونسيون من قيم تتعقد على تثمين العلم والعمل والتضامن والتسامح والاعتدال باعتبار أن المدرسة هي الضامنة لإرساء مجتمع متجذر في مقومات شخصيته الحضارية متفتح على الحداثة يستلهم المثل الإنسانية العليا والمبادئ الكونية في الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان، حسب الفصل 3 من القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 مؤرخ في 23 جويلية /تموز 2002 المتعلق بالتربية والتعليم الأساسي.¹⁰¹

8.10 الأمن الروحي

تغطية الفجوة الدينية بين مستويات العرض والطلب التديني، وتوحيد الخطاب الديني في مستوى التزامه "بتعاليم الإسلام ومقاصده المتّسمة بالفتح والاعتدال، وبالقيم الإنسانية ومبادئ حقوق الإنسان الكونية السامية، واستلهامه من الرصيد الثقافي المتعاقب على تاريخ البلاد التونسية ومن حركاتها الإصلاحية المستنيرة ومكاسبها الوطنية المستندة إلى مقومات الهوية العربية الإسلامية وإلى الكسب الحضاري الإنساني". عبر خلق مجالات تفاعلية بالمؤسسات الدينية تجعل الخطب والدروس أكثر قرباً من النوازل المحلية وأكثر تعبيراً عن مشاغل المتساكنين الحقيقية. وهو ما يستلزم تطوير الطرق التواصلية للفاعلين الدينيين من وعاظ وأئمة وخطباء ومؤدبين ضمن رؤية استراتيجية شاملة لتطوير الخطاب الديني تقوم عليها وزارة

⁹³ نفس المرجع.

⁹⁴ نفس المرجع.

⁹⁵ نفس المرجع.

⁹⁶ نفس المرجع.

⁹⁷ توصية من مخرجات العمل في منطقة تبرزق تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، تبرزق، 12 جانفي /كانون الثاني 2019.

⁹⁸ نفس المرجع.

⁹⁹ توصية من مخرجات العمل في منطقة جربة تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، جربة، 27 جانفي /كانون الثاني 2019.

¹⁰⁰ نفس المرجع.

¹⁰¹ توصية من مخرجات العمل في منطقة قرطاج تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، قرطاج، 1 مارس /أذار 2019.


الشؤون الدينية، باعتبارها المخوّل الرسمي لإدارة المجال الديني، ويتم تنزيلها بالتعاون مع الرابطة الوطنية للقرآن الكريم باعتبار توزيعها الواسع على تراب الجمهورية حيث يبلغ عدد فروعها 24 فرعاً جهوياً، وأكثر من 500 فرع محلي في المدن والقرى تحت إشراف الفروع الجهوية التابعة لها.¹⁰²

8.11 الأمن اللغوي

فتح حوار على مستوى المؤسسات المعنية بالتخطيط الاستراتيجي، مثل المعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية، وهياكل الدراسات الاستراتيجية برئاسة الحكومة، والوزارات ذات العلاقة، مثل وزارة التربية، وزارة الشؤون الثقافية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ومراكز الدراسات الرسمية والمجامع العلمية، مثل المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون بيت الحكمة، ومركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، وذلك حول ضرورة العمل على تطوير سياسة ألسنة عبر المرور بمنهجية التخطيط الألسني،¹⁰³ التي تتطلب دراسة الاحتياجات والأهداف والوسائل وضع خطط العمل انطلاقاً من دراسة المشكلات التي تواجه الاستعمال اللغوي واللهجوي، وتحديدتها تحديداً دقيقاً. سواء أكانت مشكلات ذات طبيعة لغوية بحتة، كتوليد المفردات وتحديثها أو مشاكل سوسيو-لغوية تتطلب الإلمام بالعوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ذات المساس بطبيعة استعمال اللهجة وتحولها من أداة انسجام اجتماعي إلى أداة انغلاق اجتماعي.¹⁰⁴

البنية التحتية الاجتماعية

وبالنظر فيما ورد مجملاً من صيغة تعريفية قدمها المشاركون لمقاربة الأمن الإنساني وما لحقها من توصيات عملية مدرجة في كل مجال من مجالاته المنشودة. نقترح اعتماد مفهوم "البنية التحتية الاجتماعية"، مفهوماً متكوّناً من مستوى الخدمات والمرافق المقدمة من ناحية أولى، ومن مستويات التماسك النفسي والاجتماعي من ناحية ثانية، وهما مستويان متداخلان ويمثل حضورهما بنية تحتية اجتماعية متماسكة وصامدة أمام تهديد الظواهر المعتلة للمجتمعات المحلية. حيث يمكن احتواء مختلف التوصيات العملية الشاملة لكل من المقاربات المادية والمقاربات المعنوية للأمن الإنساني كما اقترحها المشاركون حسب التصنيف التالي:



¹⁰² توصية من مخرجات العمل في منطقة دوار هيشر تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، دوار هيشر، 15 فيفري/شباط 2019.

¹⁰³ ميشال زكرياء، قضايا ألسنية تطبيقية، دراسات لغوية اجتماعية نفسية مع مقارنة تراثية (بيروت: دار العلم للملايين، 1993).

¹⁰⁴ توصية من مخرجات العمل في منطقة دوار هيشر تم تحقيقها وإقرارها في ورشة التحقق، دوار هيشر، 15 فيفري/شباط 2019.

9 نحو تفاعل ديناميكي لمجالات الأمن الإنساني من أجل مكافحة التطرف العنيف

إن القصد من إعادة صياغة مفهوم الأمن الإنساني ومقارباته لمقاومة ظاهرة التطرف العنيف ومكافحتها، هو تحويلها لمقاربات ديناميكية متفاعلة فيما بينها من ناحية، ومع العوامل المتعددة المنتجة لظاهرة التطرف العنيف في مستوياتها وطبقاتها المختلفة.

وهو ما نسعى إليه اعتماداً على فكرة استغلال الحراك الداخلي للظاهرة وتوظيفه في المقاربات العلاجية القائمة على أسس الأمن الإنساني، أي علاج من داخل المنظومة المعتلة ذاتها وفق الصيغة التالية:

9.1 تعزيز الرجوعية وفك الارتباط بين الظاهرة وحواضنها الشعبية

يتوضح من العملية التشخيصية السابقة أن الصراع على المجتمع هو من أهم الحروب التي يشهدها التطرف العنيف ضد الدولة، ويراهن عليها عبر قدرته المتنامية على زيادة استقطاب واستيعاب الشباب التونسي وتغيبهم وتحشيدهم لمحاربة دولتهم ومجتمعهم، اعتماداً على حاضنة اجتماعية مفترضة، هي بالنسبة للعقل الاستقطابي للتطرف العنيف، منبع التحشيد المتجدد للظاهرة لما تحتويه من مستويات مختلفة من القبول الاجتماعي، بين المقبولة والقبليّة الاجتماعية.

9.1.1 المقبولة الاجتماعية

إن الحياد تجاه الظواهر العنيفة والقبول بوجودها وعدم استشعار خطورتها، يعكس حالة عميقة من اللامبالاة والاستهتار بالمصلحة الاجتماعية العامة، وهي ترجمة واضحة لتدهور مفهوم المواطنة في المستوى الفكري والتطبيقي.

يستوجب هذا المستوى تدخل مقاربة الأمن التربوي التي تمثلها المشاركون على أنها التنشئة الاجتماعية السليمة، ملتزمة مع ما سموه الأمن العائلي والأمن الفكري ومقاربة التعليم لتكريس التربية المواطنة الضامنة للأمن المجتمعي عن طريق نشر قيم المواطنة ومبادئ العيش المشترك عبر مؤسسات التنشئة الاجتماعية وأهمها مؤسسة الأسرة، مؤسسة التربية والتعليم، وجمعيات المجتمع المدني.

9.1.2 القابلية الاجتماعية

في هذا المستوى تتدخل مقاربات الأمن الاقتصادي والتمكين والتشغيل، عبر تحسين جودة الحياة ومستوى الخدمات والمرافق المقدمة، وتطوير منظومة التعليم وملاءمتها مع سوق الشغل.

يحوّل تدخل مقاربات الأمن الإنساني المذكورة في مستوى القبول الاجتماعي ومستوى القابلية الاجتماعية البيئة الاجتماعية الهشة من حواضن مفترضة للتطرف العنيف، إلى بيئة اجتماعية مدمجة وذات رجوعية عالية وقدرة على الصمود أمام الظواهر المعتلة.

9.2 التراجعات وتفريغ شحنة العنف

9.2.1 صف العوام

ويجب الانتباه في هذا المستوى لأهمية استغلال حركة التراجعات الخاصة بطبقة العوام أو ما عبرنا عنه بالعمر الافتراضي للمتطرف العنيف العامي، واتباعها بمقاربة مفعلة للعدالة الاجتماعية، عبر تقليص الفوارق الاجتماعية وفك العزلة عن المناطق المهمشة والمستبعدة وتنزيل سياسات إدماجية محكمة. تحتوي الزمر والأفراد المتراجعين وتعمل على استرجاعهم لحاضنة الدولة والمجتمع، أما إذا كان التراجع لمناطق الاستبعاد نفسها وعوامل الاحتقار والتهميش المولدة للعنف، فسيؤدي ذلك ألياً إلى ارتكاسهم وارتدادهم إلى حضن التطرف بشكل أعنف.

9.3 المراجعات وفك الارتباط مع التدين المعتدل

9.3.1 صف الدعاة

تعتبر الظاهرة بتنوع أشكالها في جانب رئيسي منها ترجمة فعلية لجملة من القناعات الفكرية والفتاوى الشرعية التي تصدر من خطاب ديني لا تاريخي يسيء تنزيل النصوص الدينية المؤسسة للإسلام في وجهة تحريف قيمه ومقاصده وأحكامه وفهمها وتفعيلها بصورة مشوهة ومدمرة.

ويجد هذا الخطاب حظوة له في حقل ديني رسمي مختلّ وظيفياً، وعاجز عن توفير الأمن الروحي للمجتمع.

لذلك وجب تفعيل مقاربة الأمن الروحي تفعيلاً مزاجاً بين مستوى الواقع الاجتماعي التديني القائم على خمسة أبعاد: بعد الاعتقاد، وبعد الممارسة، وبعد المعرفة، وبعد التجربة، وبعد الانتماء.¹⁰⁵ وبين مستوى تدبير الحقل الديني الذي هو مرتين بالأكثر للسياسات الدينية، بما هي إدارة الأشكال المنظمة والمؤسساتية للتدين، وبما هي إرادة سياسية نابعة من تصوّر ومن رؤية سياسية، ومُلحقة بأطرٍ تشريعية ومخططات وبرامج ومشاريع تنفيذية.

كما يجب التفتّن لديناميكية المراجعات خاصة بالمستوى الفكري وفتح المجال أمامها باعتبارها من أهم مداخل نزع الراديكالية.

9.3.2 صف القادة الميدانيين

لا ريب أن التعامل الأمني بمعناه الصلب هو التعامل الأساسي مع من حمل السلاح على الدولة ومؤسساتها، مع ذلك يبقى الإشكال دائماً في البيئة المنتجة لما يسمى بالميدانيين وهي غالباً بيئة السجون التي تمثل مناخاً ملائماً للاستقطاب. في الوقت نفسه أثبتت التجربة أن بيئة السجون هي أيضاً بيئة منتجة لحركة من المراجعات.¹⁰⁶ لذلك يجب على مؤسسات السجون والإصلاح اعتماد مقاربات إعادة إدماج ناجعة لفئة الميدانيين، بحيث تحنّهم على القيام بمراجعات فكرية جذرية.¹⁰⁷

وعن طريق تفعيل مقاربات الأمن الإنساني المذكورة، تفعيلاً ديناميكياً تتم محاصرة ظاهرة التطرف العنيف بتعطيل سياستها التحشيدية بقطع طرق إدماجها للشباب، وتجفيف حواضنها المفترضة، عبر تكريس التربية الوطنية الضامنة للأمن المجتمعي والمعرّزة لرجوعية الأفراد والجماعات ذات القابلية النفسية والاجتماعية لخوض تجربة التطرف العنيف في تعبراتها البدنية والأكثر بساطة.

وفي عملية موازية يتم إفراغ التكتل والتكثف الكمي من الزاد البشري المتوفرة في طبقة العوام عن طريق المعالجة الإصلاحية القائمة على تفعيل مقاربات الأمن الاقتصادي والتمكين والتشغيل، المدمجة للمجموعات المرتدة والمترجمة عن ظاهرة التطرف العنيف عبر احتواء هذا الحراك وتثبيته حتى لا تكون حركة ارتكاسية في اتجاه التقدم نحو مرحلة أخطر من مراحل العنف. حيث إن الخطر الكبير يكمن في أنّ المترجع يعود بعد تراجعه إلى منطقة الاستبعاد الأولى نفسها وربما بدرجة أكبر حدة لأنه يكون حينها مستبعداً من المجتمع ومن الزمرة أو الجماعة التي كان ينتمي إليها، وهذا ما يجعل عوده الراديكالي الثاني عوداً انفجارياً، أي مروراً مباشراً للعمل المادي.

¹⁰⁵ Charles Y. Glock, *Toward a Typology of religious orientation* (New York: Columbia University Press, 1954).


¹⁰⁶ بلال التليدي، مراجعات الإسلاميين دراسة في تحولات النسق السياسي والمعرفي، (بيروت: مركز نماء للبحوث والدراسات، 2013).

¹⁰⁷ جبريمي فولكوفسكي، "من السجن إلى داعش: أي بدائل في تونس وفرنسا لمجابهة هذه الظاهرة"، موقع نواة، 16 أبريل/نيسان 2018،

متوفر على: <https://nawaat.org/portail/2018/04/16/%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%86-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%AF%D8%A7%D8%B9%D8%B4-%D8%A3%D9%8A-%D8%A8%D8%AF%D8%A7%D8%A6%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D9%81%D8%B1%D9%86/>

وفي مستوى آخر يتم العمل على تفعيل مقارنة الأمن الروحي وتأهيل الفضاء الديني وفتح المجال أمام حركة المراجعات، وهي حركة متعلقة بطبقة الدعاة والقادة في بعض الأحيان، وتشمل المراجعات الفكرية والتنظيرية من داخل أسوار السجون أو من خارجها ويكون لها شديد التأثير إذا ما التحمت بتراجعات طبقة العوام. وبرجوعية الحواضن الاجتماعية المفترضة.

ظاهرة التطرف العنيف



سعت هذه الورقة لإثبات المنهجية الديناميكية في اعتماد مفهوم الأمن الإنساني وتنزيل مقارباته تنزيلاً مدروساً، للوقاية من التطرف العنيف ومكافحته، عبر تحوّل البحث من المستوى الوصفي التحليلي الاستكشافي إلى المستوى الاستشراقي الإجرائي الاقتراحي. وهو ما استلزم منّا عملية ذهاب وإياب مستمرة بين هذه المراحل التي لا نرى حدوداً بينها. وقد كشفنا بذلك عن ملامح الظاهرة واستطعنا الفرز داخلها، وفهم أسبابها المتعلقة بالمستويات المختلفة لتدهور كل مقاربة من مقاربات الأمن الإنساني وإلى ما تفضي إليه كلّ حالة. وذلك في مرحلة أولى.

تحوّلنا بناءً على ذلك إلى مستوى تطوير مفهوم للأمن الإنساني خاصّ بالسياق التونسي ومحتوٍ على توصيات عملية ودقيقة لتنزيله وتفعيله عبر مجالات الأمن الإنساني المختلفة والمشكّلة للبنية الاجتماعية الصامدة أمام الظواهر المعتلّة.

كما تمكّنا من تحديد الفجوات وما تستلزمه من رأب ضمن تصور كامل لنزع الراديكالية متطابق مع إكساب مقاربات الأمن الإنساني صفة ديناميكية وقدرة إجرائية. وذلك في مرحلة ثانية.



www.wana.org

غرب آسيا وشمال أفريقيا

هاتف: +٩٦٢٦٥٣٤٤٧٠١ | info@wana.jo | الجمعية العلمية الملكية، ٧٠ أحمد الطراونة ، عمان، الأردن

www.wanainstitute.org